



قطاع الرقابة على البنوك

Date :

No:

التاريخ: ٢٠٢٢/٠٣/٢٣ م

الرقم:

تعميم موجه الى كافة شركات ومنشآت الصرافة العاملة في الجمهورية

المحترمين

الإخوة/ شركات الصرافة

المحترمين

الإخوة/ منشآت الصرافة

بعد التحية:

الموضوع/ ضوابط تنظيمية لعمليات النشاط

- بالإشارة الى الموضوع اعلاه، واستناداً الى قانون البنك المركزي اليمني رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٠م وتعديلاته مادة(٤٨)، والى قانون تنظيم اعمال الصرافة رقم (١٩) لسنة ١٩٩٥م والمعدل بالقرار الجمهوري بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٩٦م، والى توجيهات قيادة البنك المركزي، ولأهمية تعزيز وتقوية الاطار التنظيمي لقطاع الصرافة، والالتزام بالاجراءات والتدابير التي من شأنها تقويم الممارسات العملية فيه وتنظيم سوق الصرف الاجنبي، لتحقيق الاستقرار في الأسعار ولما تقتضيه المصلحة العامة، فإنه يتوجب عليكم الالتزام بما يلي:
- الالتزام في جميع انشطتكم بالعمل من خلال نماذج طلب تقديم خدمة، يتم تعبئتها من قبل العميل عند طلب الخدمة، موضحا فيها نوع المعاملة المطلوبة والتفاصيل الكاملة اللازمة عنها، وموقعا من قبل العميل. ويتوجب عليكم الامتناع الكلي عن تنفيذ اي معاملات او عقد وترتيب ارتباطات مالية من خلال الوسائل او الاساليب غير الرسمية كالمكالمات التلفونية او مراسلات عبر تطبيقات التواصل الاجتماعي.
 - يجب ان تشتمل نماذج طلب تقديم الخدمة المتعلقة بالحوالات المالية على معلومات كاملة عن طالب اصدار الحوالة والمستفيد (الاسم الرباعي، العنوان، الغرض من العملية، ورقم البطاقة الشخصية او جواز السفر لغير اليمنيين مع الاحتفاظ بصوره منه) وعلى ان يتم التحقق من كافة المعلومات قبل اجراء عملية التحويل، وذلك من واقع الاطلاع على أصل الوثائق.
 - إتخاذ اجراءات العناية الواجبة اللازمة للتعرف على هوية العميل والمستفيد الحقيقي عند تنفيذ اية معاملات بيع او شراء نقد اجنبي او حوالات مالية، يزيد مبلغها عن مليوني ريال او مايعادلها من العملات الاجنبية الاخرى وذلك من خلال التقيد في معاملاتكم باستيفاء البيانات والوثائق اللازمة وبحيث يكون الحد الادنى من البيانات التي يتضمنها نموذج طلب الخدمة، كالاتي:
- أ- بالنسبة للأفراد: يجب اشتمال النموذج على بيانات: الاسم الرباعي للعميل مع اللقب، النوع(ذكر/انثى)، الجنسية، رقم وثيقة اثبات الشخصية، رقم الهاتف المحمول، والبريد الالكتروني، تاريخ ومكان الميلاد محل الإقامة (مع ارفاق مستند يحدد محل الإقامة مثل فواتير المرافق العامة او غيرها)، المهنة او الوظيفة، جهة وعنوان العمل، الغرض من العملية، ومصدر الاموال.



قطاع الرقابة على البنوك

Date :.....

التاريخ: ٢٠٢٢/٠٣/٢٣ م

No:.....

الرقم:

ب- بالنسبة للأشخاص الاعتباريين يجب اشتمال النموذج على بيانات: اسم المنشأة، عنوان المنشأة، رقم الهاتف المحمول والبريد الالكتروني، نسخة من النظام الداخلي للمنشأة، اسم وعنوان المالك واسماء وعناوين الشركاء الذين تزيد ملكية كلا منهم عن ١٠٪ من رأس المال، ويرفق نسخة طبق الاصل من السجل التجاري ونسخة من ترخيص جهة الاختصاص، اسماء المديرين المفوضين بالتوقيع عن المنشأة.

ت- يجب ان يتم تسجيل كافة البيانات المشار اليها في السجلات الآلية وان يكون ذلك الزامياً، لايسمح بتنفيذ العمليه بدون استيفاءه. والحفظ للوثائق المرفقة بحسب المتطلبات القانونية.

ث- على مسؤولي الامتثال لديكم القيام بالتحقق من استيفاء كافة الاجراءات المحددة وفقا لقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل ارهاب رقم (١) لسنة ٢٠١٠م ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، والتعليمات الصادرة من البنك المركزي بذات الخصوص.

- الإمتناع عن تقديم اية خدمات مالية عبر التطبيقات الكترونية للهواتف المحموله، ويمنع على شركات ومنشآت الصرافة امتلاك هذه التطبيقات واتاحتها للعملاء.

- الإلتزام عند القيام بعملية بيع النقد الاجنبي للعملاء لغرض تغطية الاحتياجات التجارية للواردات من الخارج باستيفاء كافة البيانات والمرفقات المستندية والوثائق المؤيدة لعملية الاستيراد، والتحقق من تلك البيانات والوثائق المؤيدة وحقيقة نشاط العميل، وتفاصيل العملية المطلوب مبلغ النقد الاجنبي لتغطيتها.

- الإلتزام بمتطلبات الاحتفاظ بسجلات محاسبية آلية منتظمة، وبحيث يتم قيد كافة معاملات النقد الأجنبي، وعلى مستوى كل عملية على حده في وقت حدوثها، من خلال نوافذ القيد المخصصة لها في النظام، وبما ينسجم مع طبيعة العملية ويؤدي الى اظهارها في التقارير المعنية، وعدم استخدام اية طرق او آليات للقيد والتسجيل تؤدي الى اخفاء الطبيعة الحقيقية للعمليات و ينتج عنها تقديم بيانات و تقارير بصورة مضللة للبنك المركزي.

- الإمتناع عن الاحتفاظ او تكوين مراكز طويلة بالعملات الاجنبية(اصول من العملات الاجنبية تزيد عن الإلتزامات منها)، وعليكم القيام ببيع الفائض لديكم من العملة الاجنبية بسعر الصرف السائد في السوق.

- الإلتزام بعرض اسعار بيع وشراء العملات الاجنبية المتعامل بها للجمهور، من خلال لوحة عرض الكترونية توضع في مكان بارز في مقر مزاوله النشاط.

- عدم تنفيذ اي عمليات بيع او شراء نقد أجنبي او غيرها من العمليات في الشركة باستخدام حسابات خاصة بالملاك، ويمنع احتفاظ الملاك والشركاء بأي حسابات جارية او امانات او اي نوع آخر من الحسابات في الشركة/المنشأة،

- القيام بتدابير العناية الواجبة للتعرف على الوكلاء والمراسلين، وعلى وجه الخصوص التأكد من الوجود المادي للوكيل، وترخيصه من جهة الاختصاص وخضوعه لإشراف رقابي فعال من قبل السلطة الرقابية والحصول على موافقة البنك المركزي للتعاقد مع الوكيل.



قطاع الرقابة على البنوك

Date :.....
No:.....

التاريخ: ٢٠٢٢/٠٣/٢٣ م
الرقم:

- الالتزام في كافة اعمالكم وانشطتكم بالضوابط والمتطلبات التنظيمية ووفقا للقانون والتعليمات الصادرة من البنك المركزي، وتجنب الممارسات والأساليب التي من شأنها الاضرار بحالة الاستقرار في سوق الصرف والتي يتبعها المضاربين في سعر صرف العملة الوطنية، لتحقيق ارباح ومكاسب غير مشروعة على حساب المصلحة العامة، وفي هذا الشأن فإن عليكم الالتزام بأوقات العمل المحددة من قبل البنك المركزي والتي تنتهي الساعة العاشرة مساء كل يوم عمل، وكذا الالتزام بعدم الاختلاف بين سعر اقبال كل يوم عمل عن سعر صرف افتتاح اليوم التالي، معدلا (في حال تغير الأسعار) في نطاق الحدود المذكورة في تعميم البنك المركزي الصادر بتاريخ ١٧ يناير ٢٠٢١م بشأن سعر صرف العملة الوطنية. نأمل التزام الجميع ، لما فيه الصالح العام وسيعرض المخالفين، للأجراءات والعقوبات المشددة وفقا للقانون.

وتقبلوا تحياتنا ،،،

منصور عبدالكريم راجح

وكيل المحافظ لقطاع الرقابة على البنوك



Handwritten signature in blue ink.

نسخة مع التحية/

المحترم معالي الأخ /محافظ البنك المركزي
المحترم معالي الأخ/نائب محافظ البنك المركزي